افعاله واقتداؤهم بها ولو جوزوا عليه المخالفة فى شئ منها لما
انسق هذا ولنقل عنهم وظهر بحثهم عن ذلك ولما انكر عليه السلام
على الاخر قوله واعتذاره بما ذكرناه واما المباحات فجائز وقوعها
منهم اذ ليس فيها قدح بل هى مأذون فيها وايديهم كايدى غيرهم مسلطة
عليها الا انهم بما خصوا به من رفيع المنزلة وشرح له صدورهم
من انوار المعرفة واصطفوا به من تعلق الهمم بالله والدار الاخرة
لا يأخذون من المباحات الا الضروريات مما يتقوون به
على سلوك طريقهم وصلاح دينهم وضرورة دنياهم وما اخذ
على هذا السبيل التحق طاعة وصار قربة كما بيناه اول الكتاب
طرفا فى خصال نبينا عليه السلام فبان لك عظيم فضل الله
على نبينا وعلى سائر انبيائه عليهم السلام بان جعل افعالهم
قربات وطاعات بعيدة عن وجه المخالفة ورسم المعصية
فصل وقد اختلف فى عصمتهم من المعاصى قبل النبوة فمنعها قوم
وجوزها اخرون والصحيح ان شاء الله تنزيههم من كل عيب
وعصمتهم من كل ما يوجب الريب فكيف والمسئلة تصورها

كا

كالمنع فان المعاصى والنواهى انما تكون بعد تقرر الشرع وقد
اختلف الناس فى حال نبينا عليه السلام قبل ان يوحى اليه
هل كان متبعا لشرع قبله ام لا فقال جماعة لم يكن متبعا لشئ
وهذا قول الجمهور فالمعاصى على هذا القول موجودة ولا عبرة
فى حقه حينئذ اذ الاحكام الشرعية انما يتعلق بالاوامر والنواهى
وتقرر الشريعة ثم اختلف حجج القائلين بهذه المقالة
عليها فذهبت سيف السنة وسقدى فرق الامة القاضى
ابو بكر الى ان طريق العلم بذلك النقل وموارد الخبر من طريق السمع
وحجته انه لو كان ذلك لنقل ولما امكن كتمه وستره فى العادة اذا
كان من مهم امره واولى ما اهتبل به من سيرته وتفخر به اهل
تلك الشريعة ولاحتجوا به عليه ولم يؤثر بشئ من ذلك جملة
وذهبت طائفة الى استناع ذلك عقلا قالوا الامة يبعد ان يكون
متبوعا من عرف تابعا وبنوا هذا على التحسين والتقبيح وهى طريقة
غير سديدة واستناد ذلك الى النقل كما تقدم للقاضى لابى بكر
اولى واظهر وقالت فرقة اخرى بالوقف فى امره عليه السلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)